

## TORTURE CHAMBERS **DETENTION CENTRES BLACKWARRANTS AND EXECUTION!**



**OVERVIEWS** ARTICLES **NEWS LETTERS** 

SPONSORSHIPS

**Home** 

**Business and Rights** 

History

Constitution

**General Information** 

**Location Map** 

The Economy

The Judiciary

The Supreme Council

International Disputes

Org. Participation

**Contact Addresses** 

**Press Reports** 

Link Exchange

Support Us

Select Banners

Responses

Search Results

Our Sponsor

Feedback

**Useful Links** 

Human rights and humanitarian law treaties

Amnesty Volunteer Organization, Gulf States

Human Rights Watch, Middle East

**Final Judgment - Arabic** 

```
The International Criminal Court (ICC)
```

Physicians for Social Responsibility

<u>Lawyers Committee for</u> <u>Human Rights</u>

Committee To Protect Journalists

**Human Rights Internet** 

<u>United Nations High</u> <u>Commissioner for</u> <u>Refugees - Refworld</u>

U.S.Committee for Refugees

Free Speech Online

**Amnesty** 

**Human Rights Watch** 

**Human Rights NGOs** 

Reporters Sans Borders

Freedom House

**Human Rights Library** 

Human Rights Joblinks

Official Website of the UAE

**Arab World News** 

Non-Arabic News Papers

**World Organizations** 

**United Nations** 

**UN Links** 

UNICEF

The World Bank Group

Asian Development Bank

World Trade Organization

## " بسم الله الرحين الرحيس

دولة الامارات العربية المتحدة وزارة العبدل دائرة القفيا الشرعيين محكمة استثناف ابوللبي الشرعية الدائرة: الرابعية

بالجلسة الملئية البنمقد ة بتاريخ : ٢ / محرم /١٤ ١٧ اهر البوافق: ١١ / ٥ / ١٩ ١١م برئا حـــة القاضيــــــى : عدد الباقــى عبد الحكـــــــم . وعنويــة القاضييـــــــن : ١\_ حــن شربــاد الجفــــــــــــــرى .

٢\_ محمـــــد العبـــــودي .

وحضور ابين السر السيــــد / نجب احمد ، امدرنا الحكم الاتــــــــى :ـــ

في الاستئثاف المقيد بوقم ١٨٨ / ١٩ ١٩ بنارسخ ١١/٤/١٨

- ۱ بانیکا فیتبل کو تبلو جابر / هندی . ۲- بانیکا فیتبل مودین عبد الجیار/ هندی .

(( الحكيـــة ))

بعبد سماع العراقعة والاطبلاع والعداولية ،

وحيت أن الوقائم تتحمل بالقدر اللازم في أن النباسة العامة أسندت الى السنانف شدهنا أنهما أستملا القوة مع موظف عام أُحمد عبد الله عبد الثادر بغرض متعبه من أداً عمل من أعمال وظبقته ، ولم ببلغياً يذلك مقددها على النحو السين بالأوراق ،

ضربا المجنى عليه حسن سعيد حسن عبدا فاحدثا به الاصابة النوموفية بالتقرير الطبي والتي اعجزته عن ا اعباليه الشخصية مدة لاتزيد على عشرين يوسيا .

نظرت محكمة البداية الدعوى على النحو السبن بمحاضر الجلسات ، ومجلسة ٩٦/٣/٢٧ استعت المحكسة الى اقوال الشاكى حسن سعيد حسن الذى قسرر انه لابينسة لديه على ان المستأنف ضدهنا اعتديا عليه بالضرب وي الأوال الشرطى احيد عبد الله ، وإضاف انه يتنازل عن شكواه ولا بطالب الستانف ضدهنا بشي وقدم محامى المسائف ضدهنا اقسرار مصدق أمام كاتب العدل بناوسسخ ٩٦/٣/١٧ بتضن نظول الشرطى عن مدامى المسائف ضدهنا والمسائلة الشرطى عن المسائلة في المسائلة ال

Food and Agriculture Organization

International Monetary
Fund

International Labour Organization

North Atlantic Treaty
Organization

**Embassies & Consulates** 

American Embassy

**British Embassy** 

Canadian Embassy

Finland Embassy

Germany Embassy

Indian Consulate General

Indian Embassy

Iranian Embassy

**Italian Embassy** 

Philippine Embassy

Polish Embassy

South African Embassy

**UAE Embassy in USA** 

(7)

تابع .. القلبة الاستثنافية رقم ١٨/١٨٨ م.

وظلمت قبول الاستثناف شكـــلا ، وفي الموضوع بالغا ، الحكم السنانف والفضا \* مجددا وباجماع الارا \* بانزال العاومة الطررة فانونا قبل المتهمين ،

نظرت محكمة الاستثناف الطعن بجلسة ١٩٩٦/٥/٥ وطلبت النبابة الحكم في الاستثناف وفق ما ورد في مذكبرة الاستثناف وانكر الستانف شده الاول ان الشرطي لم بقل بانه من رجال الشرطية وكان بصحيته الثاكي حسن سعيد وفور حضورها الي مكان عبله قاما بالاعتداء عليه بالدرب ولم يقاومها ، واجاب السنانف شده الآول قامره شقيقه بقلق الياب السنانف شده الآول قامره شقيقه بقلق الياب والدلاغ الشرطة بالواقعة ، والمحكمة قررت ارقاق صورة من امر القبض والاحتماع الى اقوال الشاكن .

وبحلسة ١٩٩٦/٥/١٢ استعت المحكمة الى الحوال الشرطى احمد عبد الله الذى قبور بانه كلف من الملازم سبف النجلى بالله في على المستانف شده الاول قاشد ببده كتاب القبل وتوجه ومعه الثاكي وكان برندى البلابين العادية الى محل المحكوب وتقابل معه والفي السلام عليه فرد عليه المستانف شده الاول السلام فيلمه صورة من ابر الفيض واشد المستانف شده يقسل ورضا وعرض عليه ان بتناول الثانى فوقني وظلب عنه التوجه الى الشرطة وقل هذه اللاحلة الوستانف شده الاول الثانى بقلق الباب وقعلا تم ذلك وسكه حابر من الخلف واعتديا على حسب بالابدى فتمكن من الخذ المفتاح وخرج من الحل الا ان حسن لم يتنكن من الخروج وظل داخل المحل وسع صوت باجرة بالداخل فاصلك سبخا من الحديد بدده ووقف على الباب ليضبع تجمع الهنود في هذا المكان ومسلم السيانف شدهنا بلولان انهما حراهية قابلغ الشرطة وحضرت وتم القيض على الستانف شدهنا وأن امر القبلي بالسجلات المسترة الذي كانت بيده سلمها لادارة الشرطة وحضرت وتم القيض على الستانف شدهنا وأن امر القبلي بالسجلات فندها .

وسو "ال حسن سعيد قرر انه تعاقد مع المستانف ضده على استثمار بناية وترتب على ذلك ان حرر له المستانف ضده الاول شبكا بحيلة علا الله درهم وتسن له ان التبك بدون رصيد قابلغ بذلك الترطة وبعد ايام اخبره الستانسة خصصصحده الاول انه اقام دغوى مدنية ضده بخصوص هذا النعامل وانه اودع له مبلغ ١٤٤ الف درهم بالمحكة الا أنسسسمه لم بعدق كلامه وبعد قتره وجد السنانف ضده الاول في التركة قابلغ الترطة ثم قرر بعد ذلك بعدسيون ما قرر به الترطيس .

وحدث أن المحكمة كلفت النباية بتقديم صورة من أمر القبض وبالأطلاع عليها نبس أنه مو"رخ ٩٥/١٠/٣٦ ومتضمن مان المستأنف خده الأول مطلوب لشرطة العاصمة بتهمة أعطا \* شبك بدون رصيد بقيمة ... و١٣٤ الف درهم لمالح الماكي

وحيث أن المحكمة قررت حجز القضية للحكم لجلسة اليوم ، وحيث أن الاستثناف في السيمادومن ثم بتعين قوله تكللا ، وحيث أنه بالنسبة للموضوع فأن النيابة العامة قدمت البستانف ضدهما بحريمة استعمال القوة مع موظف عام بقرض ضعه من أدا \* عمل من أعمال والبقته ولم ببلغا من ذلك مقصدها وأنها شربا البجني عليه حسن سعيد واحدثا به الاصابات التي اعجزته عن أعماله مدة لاتزيد على عشرين بوما .

أمالنسة للنحمة الاولى فلا بوجد على تنونها اى بنده او قربنة بل على العكن فالتابت بن اقوال الشرطة ان البنهم الاول احسن استقباله عندما عرض عليه شرب الشاى وانكل ما فعله البنهم بان ابر شقيق البنهم الثاني بقلق البناب وابلاغ الشرطة وهذا التصرف منطقي ولين فيه مكاومة ولا وكريمه منعا للشرطي من ادا \* عبله وجمع القرائن تو كد صحة التراق بين المنابعة القرائن بين التراق بين التراق بين المنابعة القرائن بين التراق بين ا

(7)

## تابع .. القنية الاستثنافية رقم ١١/١٨٨ م.

وظلمت قبول الاستثناف تكلل ، وفي الدوضوع بالغا ، الحكم السنانف والفنا ، مجددا وباجماع الارا ، بانزال العقوسة العقرة فانونا قبل المتهمين .

نظرت محكمة الاستثناف الطعن بحلسة ١٩٩٦/٥/٥ وطلبت النبابة الحكم في الاستثناف وفق با ورد في مذكرة الاستثناف وانكر الستانف شدها التعمة واحاب السبتانف شده الاول ان الترطي لم بقل بانه من رجال الترطية وكان بصحيته الثاكي حسن سعيد وفور حضورها الى مكان علمه قاما بالاعتداء عليه بالدرب ولم يقاومها ، واجاب السبتانف شده التاني انه شاهد شخصين بقوبان بالاعتداء على شقيقه السبتانف شده الاول قامره شقيقه بقلق الياب وابلاغ الشرطة بالواقعة ،، والمحكمة قررت ارقاق صورة من امر القبني والاستماع الى اقوال الشاكين .

وبحلسة ١٩٩٦/٥/١٣ استعت المحكدة الى الحوال الشرطي احدد عبد الله الذي قبير بانه كلف من الملازم سبف النجلي بالله في على السنانف شده الاول قاخذ بيده كتاب القيل وتوجه ومعه الناكي وكان برندي البلابين العادية الي محل المخلوب وتقابل معه والفي السلام عليه فرد عليه السنانف شده الاول السلام فيلمه صورة من ابر الفيلين واخذ السنانف شده يقسيسرو ها وعرض عليه ان بتناول الثاني فوقني وظلب عنه التوجه الى الشرطة وقي هذه اللحظة ابر السنانف شده الاول الثاني بفلق الباب وقعلا تم ذلك وسكه جابر من الخلف واعتديا على حسين بالابدى فتكن من الخذ المفتاح وخرج من الحل الا ان حسن لم يتنكن من الخروج وظل داخل المحل وسبع صوت شاجرة بالداخل فاسك سبخا من الحديد بيده ووقف على الباب لينسع تجمع العنود في هذا المكان ومسسم بالسبانف شدهنا يتولان انهما حراهية قابلغ الشرطة وحضرت وتم القيض على السنانف شدهنا وأن ابر القبض بالسبلات المسانف شدهنا وأن ابر القبض بالسبلات

وحدث أن المحكمة كلفت النباية بتقديم صورة من أمر القبض وبالأطلاع عليها نبس أنه بو"رخ ٩٥/١٠/٣٦ وبنضمن بأن الستانف ضده الأول مطلوب لشرطة العاصمة بتهمة أعطا " شبك بدون رصيد بقيمة ...ر٧٤ الف درهم لمالح المثاكي

وحيث أن المحكمة قررت حجز اللفية للحكم لجلسة اليوم ، وحيث أن الاستثناف في السعادومن ثم بتعين قوله تكللاً ، وحيث أنه بالنسبة للموضوع فأن النيابة العامة قدمت الستانف ضدها بحريمة استعمال القوة مع موظف عام بقرض ضعه من أداً عمل من أعمال والبقته ولم ببلغاً من ذلك مقصدها وأنها شريا البجني عليه حسن سعيد وأحدثاً به الاصابات التي أعجزته عن أعماله بدة لاتزيد على عشرين بوباً .

مالنسة للنحمة الاولى فلا بوجد على تنونها اى ببته او فرينة بل على العكن فالتابت من اقوال الشرطة ان البنهم الاول احسن استفاله عندما عرض عليه شرب الشاى وانكل ما فعله البنهم مان امر شفق النهم الثاني بقلق الساب وابلاغ الشرطة وهذا التمرف منطقي ولي فيه مكاومة ولا ويكد محة وابلاغ الشرطة وهذا التمرف من هذه القرائن تو كد محة المناسف ومن هذه القرائن بيكارة التركيب المناسفة المناسفة القرائن بيكارة التركيب المناسفة المناسفة القرائن بيكارة التركيب المناسفة التركيب المناسفة التركيب التركيب المناسفة المناسفة القرائن بيكارة التركيب المناسفة الم

(7)

## نابع .. القضية الاستثنافية رقم ١٦/١٨٨ م.

وطلبت قبول الاستثناف شكـــلا ، وفي الموضوع بالغا \* الحكم المستانف والغضا \* مجددا وماجماع الارا \* مانزال العقوسة العقررة قانونا قبل المتهمسن .

نظرت محكمة الاستثناف الطعن بجلسة ١٩٩٦/٥/٥ وطلبت النبابة الحكم في الاستثناف وفق ما ورد في مذكرة الاستثناف وانكر المستانف ضدهما التهمة واجاب المستانف ضده الاول ان الشرطي لم بقل بانه من رجال الشرطية وكان بصحبته الشاكي حسن سعبد وفور حضورها الى مكان عطه قاما بالاعتداء عليه بالضرب ولم يقاومها ، واجاب الستانف ضده الثاني آده شاهد شخصين بقومان بالاعتداء على شقيقه الستانف ضده الاول قامره شقيقه بفلق الياب واللاغ الشرطة بالواقعة . . والمحكمة قررت ارفاق صورة من امر القبض والاستماع الى اقوال الشاكس .

وبجلسة ١٩٩٦/٥/١٣ استعمت المحكمة الى اقوال الشرطي احمد عبد الله الذي قسور بانه كلف من الملازم سيف الخيلي بالقبض على الستانف ضده الاول فاخذ ببده كتاب القبض وتوجه ومعه الشاكي وكان برتدى الملابس العادية الى محل المطلوب وتقامل معه والقي السلام عليه فرد عليه المستانف ضده الاول السلام فسلمه صورة من امر القيسفي واخذ الصنائف ضده بقــــرو ها وعرض عليه أن بتناول الشاى فرفض وطلب منه التوجه الى الشوطة وفي هذه اللحظة امر الستانف ضده الاول الثاني بغلق الباب وفعلا تم ذلك وسكه جابر من الخلف واعتديا على حسسن بالابدي فتكن من اخذ المفتاح وخرج من الحل الا أن حسن لم يتبكن من الخروم وظل داخل المحل وسمم صوت شاجرة بالداخل فاسك سبخا من الحديد بده ووقف على الباب لينسع تجمع العنود في هذا المكان وسمسسع الستانف شدهنا يقولان انهنا حراميسة فابلغ الشرطة وحشرت وتم القيض على النستانف ضدهنا وان امر القيض بالسجلات لان الصورة التي كانت بيده سلمها لادارة الشرطة بعد تمام القبض على المستانف شدهما .

وسوال حسن سعيد قرر انه تعاقد مع المستانف ضده على استثمار بناية وترتب على ذلك ان حرر له المستانف ضده الاول شبكا بعبلغ ٧٤ الف درهم وتبين له أن الشبك بدون رصيد فابلغ بذلك الشرطة وبعد أيام أخبره الستانسف الا أنـــــه لم يصدق كلامه وبعد فتره وجد السنانف ضده الاول في الشركة فابلغ الشرطة ثم قرر بعد ذلك بعضم عا قرر به الشرطس ،

وحبث أن المحكمة كلفت النبابة بتقديم صورة من أمر القبض وبالاطلاع عليها نبين أنه موارخ ٩٥/١٠/٣٦ وبتضمن بان الستانف ضده الاول مطلوب لشرطة العاصمة بتهمة اعطا \* شبك بدون رصيد بقيمة ٢٠٠٠ر٢٢ الف درهم لمالح الثاكي

وحيث أن المحكمة قررت حجز القضية للحكم لجلسة اليوم ، وحيث أن الاستثناف في السعادومن ثم يتعين قوله شكلا ، وحيث أنه بالنسبة للموضوع فأن النباية العامة قدمت المستانك ضدهما بجريمة استعمال القوة بم موطف عام بقرض شعه من أدا \* عمل من أعمال والبقته ولم ببلغا من ذلك صقصدهما وانهما ضربا الدجني عليه حسن سعيد واحدثا به الاصابات التي اعجزته عن اعماله بدة لاتزيد على عشرين يوما .

فَالنَّسِةَ للتَّحَدُّ الأولى فلا يوجد على ثبوتها أي بينه أو قرينة بل على العكي فالثابت من أقوال الشرطة أن المتهم الاول احسن استقباله عندما عرض عليه شرب الشاي وانكل ما فعله المتهم بان امر شقبق المتهم الثاني بنلق الباب واللاغ الشرطة وهذا التصرف منطقى ولين فيه مقاومة ولا تعدد سنما للشرطى من ادا \* عمله وجمع القرائن نو "كد صحة 

(1)

(0)

يتمع .. القنية الاستثنافية رقم ١٨/١٨٨

كل هذه القرائن سالقة الذكر تو كد برا عمة ساحة البتهيين من جريعة استعمال القوة مع الشرطسين -

انا بالنسبة لطعن النيابة من ان محكمة البداية لم تأخذ باقوال المجنى عليهما من ان المستانف شدها ارتكا الجربتين النسوبتين اليهما .. قترد المحكمة على ذلك بان اقوال المجنى عليهما لابد أن تو"يد باى ادلة اغرى أو قرائن ، ولا تستطيع المحكمة أن تعتبد على اقوالهما المجردة لقول الرسول صلى الله عليه وسلم ( لو أعظى الناس يدعواهم لادعى اناس دما \* الاخرين وأبوالهم .. ولكن البينة على المدعى ) والثابت كما حلف القول أن حسم القرائن تو"كد برا"ة المتعبن بما هو منسوب البهما كما تو"كد عدم صدق رواية المجنى عليهما ، اما ما يذكرته النباية من أن الشرطى كان يقف امام باب المحل المفلق وبيده سبخ الحديد بحاول فتح الباب المقلق لا خراج الشاكي قهذا التصوف غير مسئول من الشرطى وكان عليه بدلا من ذلك أن يقوم بابلاغ الشرطة المختمة بالحضور وهذا هو ما فعلم الستانف ضدهما ، اما ما ذكرته النباية من أن المحكمة الإنتدائية كان عليها أن تحقق الدعوى بنفسها فالثابت أيضا أن محكمة البداية قامت بعملها على أحسن صوره ، ، فاستدعت الشهود واستعمت الدهم وجسم بنفسها فالتابت أيضا أن محكمة البداية فامت بعملها على أحسن صوره ، فاستدعت الشهود واستعمت الدهم وجسم بنفسها قرائه المدونة بصيلة على المستحدة أن المنفسين لم برنكيا ثمة خطأ ،

والمحكمة لايسعها في هذا الطام الا ان توضع ان الذي جعل رجل الشرطة في دوق لا يحسد عليه هو عسدم صدق الشاكي في بلاغه ذلك ان الشاكي المنع الشرطة ولسو فصد عن مكان وجود المستهم للقيض عليه مد مع عليه بان الشبك محل الجريمة اودعت قينه بالمحكسة الشرعية وما يدعيه الشاكل حسن سعيد من ان الستانف ضدها اعتديا عليه بالغرب فلا بينة شرعية على تبوت ذلك والذي بو كد عدم صدقه في هذا الادعاء انه بادر بالشازل عنه في جسع مراحل التحقيق وما اثنته التقرير الطبي المو وخ ١٩٥/١٠/٢٦ من ان المذكور مصاب يسجحه وخدوش بالساعد الابسر فهذه الاصابة حدثت عندما حاول الخروج من المحل لما شعر بانه اخطأ في حق المستانف ضدها وان الاسر اصبح في غير صالحه بعد ان ابلغ وبسو قصد الشرطة بالقيض عليهما بعد علمه بان الشيك اودعت قينه خزينة المحكمة بالاضافة الى انه ذكر بانه ليس لديه ببنة على واقعة اعتداء المستانف ضدهما عليه سوى اقوال الشرطي والمحكمة لاتستشع بالاضافة الى انه ذكر بانه المستركية المدابة هذه الاقوال وذكروا ان المستانف ضدهما لم بعنديا على احد بل هما المعتدى عليهما وقد وجدت بعما ان الستانف ضدهما منها الشاكي حسن من الخروج فحاول الاخير ان يخرج عنوة ظم بستطع وحدثت الاصابة له انها د ذلك ان المستانف ضدهما منها الستانف ضدهما من هذه النشاف الذلك بالشخص الذي المحتد المنا المستانف ضدهما من هذه النصابة الماء الماء المستانف ضدهما من هذه النصافة المنا الذلك على هذه النصافة المنا الذلك حدثت اصابة المستانف ضدهما من هذه النصافة المنا الذلك المحتر للاعتداء على هذه الحدية وتقييدها دون وجه حتى مما يتعين براءة المستانف ضدهما من هذه النصافة المنا الماء المنا الم

حكست المحكسة بقسول الاستئنساف شكسسسلا

وقس التوضيوع برقبض الاستثناف وتأبيسيد الحكيم الستانسيف .

وصليس الله على بيدنا محميد وعلين آلية وصحبة وسليسيسم ،

عبد البافسي عبد الحكس

فواد على محبود اسن السير كومون

.L





HOME I ABOUT US I OVER VIEW I TERMS & CONDITION I PRIVACY POLICY

DISCLAIMER I CONTACT US